الأمم المتحدة

A/74/562

الجمعية العامة

Distr.: General
25 November 2019
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٦٣ من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠

مذكرة من الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - تتضمن هذه المذكرة طلبا يلتمس سلطة الدخول في التزامات بمبلغ يقسم كاشتراكات مقررة على الدول يبلغ إجماليه ٨٠٠ ٢٢٧ ١٣٠ دولار (صافيه ٠٠٠ ٤٣١ ١٢٦ دولار) للإنفاق على العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، على النحو المبين في الفرعين الثاني والثالث أدناه.

٢ - وفي القرار ٢٤٩٥ (٢٠١٩) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، أحاط مجلس الأمن علما بالتقرير الخاص المقدم من رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة (S/2019/816) وبالرسالة الموجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من رئيس وزراء السودان، المؤرخة ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، وقرر أن يمدد حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠ ولاية العملية المختلطة. وقرر المجلس كذلك أن تواصل العملية المختلطة تنفيذ ولايتها على النحو المبين في قراره ٢٤٢٩ (٢٠١٨)، وأن تركز، تمشيا مع المهام القائمة وبالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري، على ما يلي: (أ) دعم عملية السلام؛ (ب) دعم أنشطة بناء السلام، بما في ذلك تعزيز مهام الاتصال في الولايات وتوسيع نطاقها لتشمل جبل مرة؛ (ج) حماية المدنيين.

٣ - وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الأمين العام ورئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي أن يقدما إلى مجلس الأمن تقريرا خاصا في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، بشأن ما يلي: (أ) تقييم

101219 021219 19-20412 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

للحالة السائدة في الميدان، والتطورات المستجدة في عملية السلام، ومعلومات عن حالة مواقع أفرقة العملية المختلطة التي سُلِّمت سابقا، وتوصيات بشأن مسار العمل المناسب فيما يتعلق بسحب العملية المختلطة؛ (ب) الخيارات المتعلقة بالوجود اللاحق للعملية المختلطة، استنادا إلى آراء حكومة السودان واحتياجاتها.

٤ - وفي الفقرة ٧ من القرار، أعرب المجلس عن اعتزامه، آخذا في الاعتبار نتائج التقرير الخاص المطلوب في الفقرة ٦ من القرار نفسه، أن يقرر بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، مسارات العمل المتعلقة بالسحب المسؤول للعملية المختلطة وخروجها وفقا للفقرة ١ من القرار، وأعرب كذلك عن اعتزامه أن يتخذ، في الوقت نفسه، قرارا جديدا بإنشاء وجود لاحق للعملية المختلطة.

٥ - ويقترح الأمين العام ترتيبات تمويل العملية المختلطة لفترة الثلاثة أشهر حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، لتزويد العملية بالموارد الكافية لمواصلة الاضطلاع بولايتها. وستواصل فتره الأشهر الثلاثة فترة التوطيد توطيد مع انتظار الأمين العام قرارات المجلس، المتوقعة بعد تقييم للحالة السائدة في الميدان، بشأن مسار العمل المناسب فيما يتعلق بسحب العملية المختلطة.

ثانيا - الولاية وافتراضات التخطيط

ألف - لمحة عامة

٦ - أنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بموجب قراره ١٧٦٩ (٢٠٠٧). وأذن المجلس بأحدث تمديد للولاية في قراره ٢٤٩٥ (٢٠١٩) الذي قرر فيه المجلس تمديد ولاية العملية إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٠.

٧ - والعملية المختلطة مكلفة بمساعدة المجلس في تحقيق هدف عام هو إيجاد حل سياسي دائم في دارفور وإحلال الأمن المستدام فيها.

٨ - ويتولى رئاسة العملية الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي وللأمين العام للأمم المتحدة، برتبة وكيل أمين عام. وتساعد الممثل الخاص المشترك نائبة الممثل الخاص المشترك برتبة أمين عام مساعد. ويرأس العمليات العسكرية قائد القوة برتبة أمين عام مساعد، ونائب قائد القوة برتبة مد-٢، في حين يرأس شعبة الشرطة مفوّض شرطة برتبة مد-٢ أيضاً، يساعده نائب مفوض الشرطة برتبة مد-١.

باء - افتراضات التخطيط

٩ - تستند الموارد المقترحة لفترة الثلاثة أشهر إلى الولاية الحالية للعملية المختلطة، التي تتضمن نهجا شاملا للمنظومة فيما يخص دارفور، يشمل مفهوما لفترة انتقال من أجل خفض العملية تدريجيا وخروجها. ويركز مفهوم الانتقال الشامل للمنظومة على توفير حلول مستدامة للعوامل الحاسمة المسببة للنزاع من خلال أربعة مجالات موضوعية حُددت باعتبارها بالغة الأهمية لمنع العودة إلى حالة النزاع وتمكين الحكومة وفريق الأمم المتحدة القطري والجهات الشريكة في المجتمع المدني والجهات الفاعلة الدولية من التحضير للخروج المتوخى للعملية. وقد أثبتت النتائج المحققة حتى الآن وجاهة الاستراتيجية المتمثلة في القيام بصورة مشتركة مع فريق الأمم المتحدة القُطْري والسلطات السودانية بتسخير مهام الاتصال في الولايات من أجل معالجة العوامل الحاسمة المسببة للنزاعات ومنع السقوط مجددا في النزاعات. وقد

أسهمت مهام الاتصال في الولايات في تعزيز وجود فريق الأمم المتحدة القطري وعملياته في دارفور، مع زيادة قدرات المحاكم الريفية المحلية في الفصل في المنازعات بين القبائل. كما حسنت الأداء العام للنظام القضائي، ولا سيما في ولايتي شمال دارفور وشرق دارفور. ومن أجل تعزيز تنسيق خطة المرحلة الانتقالية، أنشأت العملية المختلطة مع فريق الأمم المتحدة القُطْري خلية مشتركة للمرحلة الانتقالية.

١٠ - وخلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، ستواصل العملية المختلطة، في إطار ولايتها وقدراتها المنشورة، تركيز أنشطتها على تحقيق الأولويات الاستراتيجية المعاد تحديدها التالية، التي أقرها المجلس في قراره ٢٤٩٥ (٢٠١٩) وهي: (أ) دعم عملية السلام، بما في ذلك جهود الوساطة بين حكومة السودان والحركات المسلحة في دارفور، ولجنة السلام الوطنية، ودعم تنفيذ أي اتفاق للسلام، على نحو ما تعكسه حاليا الأولوية الاستراتيجية لحكومة السودان من أجل تحقيق سلام عادل وشامل؛ (ب) دعم أنشطة بناء السلام، بما في ذلك تعزيز مهام الاتصال في الولايات وتوسيع نطاقها لتشمل جبل مرة؛ (ج) حماية المدنيين، ورصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، وتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وضمان سلامة الأفراد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وأمنهم، والمساهمة في تهيئة الظروف الأمنية اللازمة التي تتيح العودة الطوعية للّاجئين والمشردين داخليا بناءً على قرارهم المستنير وبصورة آمنة ومستدامة تحفظ كرامتهم، أو إدماجهم محليا أو نقلهم إلى مكان ثالث حسبما يكون مناسبا.

١١ - وريثما يصدر مجلس الأمن قراره بشأن التقرير الخاص المطلوب في قراره ٢٤٩٥ (٢٠١٩)، ستواصل العملية تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير الخاصة المقدمة من رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي والأمين العام للأمم المتحدة بشأن الاستعراض الاستراتيجي للعملية المختلطة (S/2018/530 و S/2019/445 و S/2019/816)، التي أحاط المجلس علما بها في قراراته ٢٤٢٩ (٢٠١٨) و ٢٤٧٩ (٢٠١٩) و ٢٤٩٥ (٢٠١٩)، على التوالي. وستقوم العملية عند تنفيذ ولايتها أثناء الفترة بمراعاة الوقائع السياسية الجديدة في السودان وتدعم الأولويات التي بينتها حكومة السودان الانتقالية وستسترشد بالنهج الشامل للمنظومة في دارفور، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٩٥ (٢٠١٩).

١٢ - وسيواصل مفهوم المرحلة الانتقالية التركيز على توفير حلول مستدامة للأسباب الحاسمة للنزاع. وسيستمر تخطيط مجالات الأولوية وتنفيذها بشكل مشترك من خلال مهام الاتصال في الولايات وذلك في العواصم الأربع للولايات في دارفور وهي الفاشر ونيالا والضعين والجنينة. وإضافةً إلى ذلك، ستنشأ مهام الاتصال في الولايات في زالينجي وقولو في إطار التوسع المتوخى في قرار مجلس الأمن ٢٤٩٥ (٢٠١٩). والهدف المتوخى من توسيع نطاق مهام الاتصالات في الولايات لتشمل منطقة جبل مرة الكبرى هو تعزيز وجود الفريق القطري وقدرته على دعم قدرة الحكومة في ثلاثة مجالات هي: تخفيف المخاطر والتهديدات المتعلقة بالحماية في إطار استراتيجية العملية بشأن المرحلة الانتقالية الأمنية؛ ومعالجة النزاعات القبلية والمتعلقة بالأراضي، ولا سيما في المناطق التي تشهد توترات كبيرة؛ ومعالجة المسائل المتعلقة بسيادة القانون وحقوق الإنسان.

١٣ - ووفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٩٥ (٢٠١٩)، ستحتفظ العملية المختلطة بقوامها الحالي من القوات العسكرية البالغ ٤ ٠٥٠ فردا عسكريا. وسيعمل عنصر الشرطة بالحد الأقصى الحالي لأفراد الشرطة وهو ٢ ٥٠٠ فرد، من بينهم ٧٦٠ من فرادى أفراد الشرطة و ١١ من وحدات الشرطة المشكلة يصل قوامها إلى ١ ٧٤٠ فردا (٦ من وحدات الشرطة المشكلة تتألف كل واحدة منها من ١٤٠ فردا،

ووحدة من وحدات الشرطة المشكلة تتألف من ١٦٠ فردا، و ٣ من وحدات الشرطة المشكلة تتألف كل واحدة منها من ١٨٠ فردا، ووحدة من وحدات الشرطة المشكلة تتألف من ٢٠٠ فرد).

١٤ - وفي ضوء عمليات إعادة التشكيل الرئيسية المضطلع بها حتى الآن، كان النصف الأول من الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠ فترة تثبيت وتوطيد حتى الانسحاب المتوقع النهائي للعملية خلال الجزء الأخير من عام ٢٠٢٠، رهنا بقرارات مجلس الأمن.

١٥ - وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، سيعمل العنصر العسكري بالعملية المختلطة من سبعة مواقع للأفرقة (زالنجي، ونيرتتي، وكاس، ومنواشي، وسورتوني، وكبكابية، وخور أبشي)، وقاعدة عمليات مؤقتة في قولو، وقاعدة للوجستيات في الفاشر، ويتخذ من زالنجي مقرا له. ويتألف من أربع كتائب مشاة، ستخصص إحداها ككتيبة احتياطية للقوة تتمركز في زالنجي، وسريّة شرطة عسكرية، وسريّة للمقر، ووحدة طائرات عمودية عسكرية متعددة الأغراض في الفاشر، وسريّة هندسية متعددة الأدوار، ومرفق طبي من المستوى الثاني في كبكابية، شمال دارفور.

١٦ - وسيواصل العنصر العسكري بذل جهوده من أجل تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور، وحماية المدنيين المعرضين للخطر، ومنع الهجمات المسلحة، ودعم تنفيذ اتفاقات السلام مع استخدام جميع القدرات والموارد المتاحة حسب الاقتضاء. وسينصب محور تركيز العمليات الأمنية على الإسهام في حماية المدنيين من العنف البدني، وتوفير الأمن للأمم المتحدة وما يرتبط بها من الأفراد والممتلكات، والتمكين من إيصال المساعدة الإنسانية.

١٧ - وسيواصل عنصر الشرطة دعم توفير الحماية المادية للمدنيين وتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وتسيير دوريات ذات وجود بارز في مخيمات النازحين، وفي المناطق المجاورة للمخيمات، ومناطق العودة، وطرق الهجرة، وخاصة تلك التي تسلكها النساء والأطفال. وسيواصل عنصر الشرطة أيضا توفير الحراسة المسلحة للموظفين من الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني أثناء التقييمات الميدانية وبعثات الرصد، وتهيئة بيئة توفر الحماية من خلال تنسيق عملية تطوير وتدريب قوات الشرطة السودانية في دارفور، وتسيير دوريات مشتركة مع قوة الشرطة السودانية للتمكين من نقل المسؤوليات بطريقة سلسة مع التخفيض التدريجي لقوام البعثة تمهيدا لخروجها، وتنفيذ مبادرات الخفارة المجتمعية، بما في ذلك ما يتعلق منها بمواجهة العنف الجنسي والجنساني، وحماية الطفل، بالتعاون مع فريق الأمم المتحدة القطري.

١٨ - وستواصل العملية الاضطلاع بأنشطة موضوعية حاسمة تمشياً مع ولايتها المبينة في قرار مجلس الأمن ٢٤٩٥ (٢٠١٩). وتتيح البيئة السياسية السائدة والتغيرات الحادثة في السودان عقب الإطاحة بعُمر حسن أحمد البشير من السلطة في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٩ فرصةً فريدة لإنهاء النزاعات المسلحة وتحقيق السلام الشامل في البلد، بما في ذلك في دارفور. وينص الإعلان الدستوري المؤرخ ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٩، الذي ينظم المرحلة الانتقالية في السودان، على أن تحقيق السلام في البلد هو الأولوية الرئيسية. وبناء على ذلك، وقّعت الحكومة الانتقالية والجبهة الثورية السودانية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ إعلان جوبا لإجراءات بناء الثقة والتمهيد للتفاوض، الذي اتفقا فيه على إنهاء النزاعات في السودان من خلال المفاوضات وإبرام اتفاق شامل. وتحقيقا لهذه الغاية، عقد الطرفان محادثات سلام في جوبا في الفترة من ١٤ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ أعقبها توقيع مجموعة من الاتفاقات، منها اتفاق يمدد بموجبه وقف الأعمال العدائية لمدة ثلاثة أشهر. وطلب الطرفان أيضاً إلى مجلس السلم

والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أن يصدرا ولاية جديدة بشأن المفاوضات، يؤكدان فيها ضرورة قيام الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بمرافقة عملية السلام.

١٩ - وفي ضوء ما ذكر أعلاه ووفقا لقرار مجلس الأمن ٢٤٩٥ (٢٠١٩)، ستقدم العملية الدعم إلى عملية السلام بين حكومة السودان والحركات المسلحة في دارفور، وإلى لجنة السلام الوطنية، ومن أجل دعم تنفيذ أي اتفاق للسلام، وهو أولوية استراتيجية لحكومة السودان.

٢٠ - وستقوم العملية، بالتنسيق مع الاتحاد الأفريقي، بتوفير الدعم بأعمال الأمانة لمحادثات السلام الجارية. كما ستدعم لجنة السلام الوطنية المنشأة حديثا بوسائل من قبيل الدعوة ووضع السياسات وبناء القدرات وتوفير الدعم اللوجستي. وستركز العملية على تيسير مشاركة الجهات من غير الدول في مفاوضات السلام، ولا سيما النساء والشباب وممثلو المجتمع المدني والنازحون. وفي هذا الصدد، ستقوم العملية بتصميم برامج لبناء القدرات لإجراء مفاوضات السلام وتنظيم أنشطة مصاحبة لذلك، من قبيل تنظيم دورات تدريبية وحلقات عمل، لجميع أصحاب المصلحة المعنيين بعملية السلام في دارفور، بما في ذلك الجماعات المسلحة والجهات الأخرى من غير الدول.

٢١ - وستوفر العملية الدعم لإعداد وتنفيذ البرامج ذات الصلة للترتيبات الأمنية المتفق عليها، بما في ذلك نزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريحها وإعادة إدماجها.

٢٢ - وستواصل العملية المختلطة بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان لتدعيم المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية، وتقديم الدعم إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وآليات العدالة الانتقالية من أجل صون السلام والعمليات السياسية، امتثالا لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان. وستتعاون العملية أيضا مع السلطات الحكومية، ولجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، ومفوضية أراضي دارفور، والإدارة الأهلية، ومنظمات المجتمع المدني، وآليات الوساطة المحلية، والشخصيات والجماعات ذات النفوذ، لدعم منع نشوب النزاعات القبلية والتخفيف من حدتها وتسويتها.

٢٣ - وستتعاون العملية أيضا تعاونا وثيقا مع كيانات منظومة الأمم المتحدة في المنطقة ومع الجهات الفاعلة الخارجية ذات الصلة لضمان تقديم الدعم الإقليمي والدولي المنسق لعملية السلام والوساطة في دارفور.

٢٤ - وستتمحور خطة الاتصالات الاستراتيجية بالعملية المختلطة حول التوعية الاستباقية أثناء المرحلة الانتقالية.

٢٥ - وبالإضافة إلى الأنشطة الفنية الآنفة الذكر، ستضطلع العملية المختلطة بأنشطة تنفيذية بالغة الأهمية، منها أعمال التنظيف البيئي وأنشطة الإصلاح البيولوجي، بما يضمن التخلص الآمن من النفايات الصلبة من خلال موقع قلب النفايات في زمزم، وترشيد موجوداتها من المركبات، وتشغيل وصيانة ١٤ طائرة (طائرتان ثابتتا الجناحين و ١٢ طائرة ذات أجنحة دوارة،) خلال الفترة المنتهية في ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠.

ثالثا – الاحتياجات من الموارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠

٢٦ – بالنظر إلى الحالة المالية للمنظمة ككل، حُدِّدت الاحتياجات المقدرة من الموارد للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ بغية تعظيم الموارد مع تزويد العملية المختلطة بموارد كافية لكي تواصل الاضطلاع بولايتها.

٢٧ – وسيتم إعداد اقتراح ميزانية تفصيلي للفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠ للنظر فيه خلال الجزء المستأنف الأول من الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة. وستمكّن الفترة الانتقالية العملية من أن تدمج بصورة تامة أي قرارات يتخذها المجلس تغطي النطاق الكامل لعمليات العملية المختلطة خلال الفترة ٢٠١٩/٢٠٢٠.

ألف – الموارد البشرية

الموارد البشرية

	القوام المعتمد في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩	*النشر المقرر*[أ]		
		كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠	*شباط/فبراير ٢٠٢٠*	*آذار/مارس ٢٠٢٠*
المراقبون العسكريون	٥٥	٤٩	٤٩	٤٩
الوحدات العسكرية	٣ ٩٩٥	٤ ٠٠١	٤ ٠٠١	٤ ٠٠١
شرطة الأمم المتحدة	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٦٠
وحدات الشرطة المشكلة	١ ٧٤٠	١ ٧٤٠	١ ٧٤٠	١ ٧٤٠
الموظفون الدوليون	٥٣١	٥٣١	٥٣١	٥٣١
الموظفون الوطنيون	٨٧٨	٨٧٨	٨٧٨	٨٧٨
الوظائف المؤقتة	٩٧	٩٧	٩٧	٩٧
متطوعو الأمم المتحدة	٦٨	٦٨	٦٨	٦٨
الأفراد المقدمون من الحكومات	٦	٦	٦	٦
المجموع	**٨ ١٣٠**	**٨ ١٣٠**	**٨ ١٣٠**	**٨ ١٣٠**

(أ) يمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به/المقترح.

٢٨ – ووفقاً للقرار ٢٤٩٥ (٢٠١٩)، ستحتفظ العملية المختلطة خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ بالحد الأقصى الحالي للقوات العسكرية وأفراد الشرطة وهو ٤ ٠٥٠ من الأفراد العسكريين و ٢ ٥٠٠ من أفراد الشرطة. وسيتم في الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ تعديل تكوين قوام العنصر العسكري البالغ ٤ ٠٥٠ فردا عسكريا الذي أذن به المجلس ليعكس الاحتياجات التشغيلية. وسيخفض النشر المقرر للمراقبين العسكريين في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠ من ٥٥ إلى ٤٩، تقابله زيادة في عدد أفراد الوحدات العسكرية من ٣ ٩٩٥ إلى ٤ ٠٠١.

٢٩ - وخلال الفترة نفسها، سيكون الحد الأقصى لقوام الموظفين المدنيين ١ ٥٨٠ موظفا مدنيا يشغلون وظائف ثابتة ومؤقتة (٥٣١ موظفا دوليا و ٨٧٨ موظفا وطنيا، و ٦٨ من متطوعي الأمم المتحدة، و ٩٧ من شاغلي الوظائف المؤقتة، و ٦ أفراد مقدمين من الحكومات).

٣٠ - واستمدت تقديرات الموارد اللازمة لهذه الفترة بالاستناد إلى الاحتياجات الفعلية المتوقعة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، وتتضمن مخصصات لأنشطة مختلفة يتوقع أن تنفذ خلال فترة الثلاثة أشهر، ومنها تناوب الأفراد النظاميين، واستخدام خبير استشاري فرد لتقديم دورات تدريبية على عمليات التقليص والتصفية، وأعمال التنظيف البيئي وأنشطة العلاج البيولوجي، وتجديد المركبات والمعدات الفائضة، واقتناء معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات الأساسية، وغير ذلك من الأنشطة البرنامجية.

باء - الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	*النفقات (٢٠١٨/٢٠١٩)*	*المخصصات (١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩)*	*تقديرات التكاليف (١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠)*
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			
المراقبون العسكريون	٢ ٩٨٠,٥	١ ١٠٢,١	٣٩٢,١
الوحدات العسكرية	٢٤٨ ٩٦٩,٥	٧٠ ٠٤٥,٣	٣٦ ١٤٢,٥
شرطة الأمم المتحدة	٣٧ ٢٤٧,١	١٦ ٦١٥,٣	٦ ١٨٩,٩
وحدات الشرطة المشكلة	٥٤ ٠٧٥,٤	٢٧ ٦٥٨,٢	١٤ ٢٠٣,٧
المجموع الفرعي	**٣٤٣ ٢٧٢,٥**	**١١٥ ٤٢٠,٩٠**	**٥٦ ٩٢٨,٢**
الموظفون المدنيون			
الموظفون الدوليون	١٣١ ٦١٨,٧	٤٩ ٩٥٢,٤	٢٦ ٨٦٧,١
الموظفون الوطنيون	٧١ ٩٥٧,٠	١٥ ٠٧٢,٣	٩ ٨٢٤,٢
متطوعو الأمم المتحدة	٥ ٧٧٠,٨	٢ ٠٧٠,٢	١ ٠٥٦,٣
المساعدة المؤقتة العامة	٦ ٧٨٤,٧	٢ ٧٦١,٨	١ ٥٩٣,١
الأفراد المقدمون من الحكومات	٥٢٢,٨	١٥٠,٣	٦٣,٣
المجموع الفرعي	**٢١٦ ٦٥٤,٠**	**٧٠ ٠٠٧,٠٠**	**٣٩ ٤٠٤,٠**
التكاليف التشغيلية			
مراقبو الانتخابات المدنيون	—	—	—
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	١٠,٣	٤٩,١	١٥٦,٩
السفر في مهام رسمية	٣ ٢٢٥,٤	١ ٣١٣,٩	–
المرافق والبنى التحتية	٣٦ ٣٤٧,٤	١٢ ٠١٣,٤	٣ ٧٢٢,٧
النقل البري	٥ ٦٠٣,٥	٢ ٠٤٧,٤	٨٤٣,٠
العمليات الجوية	٥٥ ٢٠٢,٩	٢٢ ٧٨٢,٣	١٠ ٢٠٢,٧

الفئة	*النفقات (٢٠١٨/٢٠١٩)*	*المخصصات (١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩)*	*تقديرات التكاليف (١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠)*
العمليات البحرية	١٧٩,٧	—	—
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	١٦ ٤٧٢,٤	٦ ٠٣٠,٨	٣ ٩١٨,٨
الشؤون الطبية	٧٤٠,٨	٣٥٨,١	٢٤١,٠
المعدات الخاصة	–	–	–
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٣٧ ٢٦٨,٧	٢٧ ٩٤٨,٠	١٤ ٨١٠,٥
المشاريع السريعة الأثر	–	–	–
المجموع الفرعي	**١٥٥ ٠٥١,١**	**٧٢ ٥٤٣,٠**	**٣٣ ٨٩٥,٦**
إجمالي الاحتياجات	**٧١٤ ٩٧٧,٦**	**٢٥٧ ٩٧٠,٩**	**١٣٠ ٢٢٧,٨**
إيرادات متأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢١ ١٨٠,٦	٦ ٩٢٤,٨	٣ ٧٩٦,٨
صافي الاحتياجات	**٦٩٣ ٧٩٧,٠**	**٢٥١ ٠٤٦,١**	**١٢٦ ٤٣١,٠**
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	–	–	–
مجموع الاحتياجات	**٧١٤ ٩٧٧,٦**	**٢٥٧ ٩٧٠,٩**	**١٣٠ ٢٢٧,٨**

جيم – تحليل الاحتياجات من الموارد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	تقديرات التكاليف
المراقبون العسكريون	٣٩٢,١ دولار

٣١ – تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ١٠٠ ٣٩٢ دولار للنشر الشهري لـ ٤٩ مراقبا عسكريا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ لتمكين العملية من مواصلة جهودها الرامية إلى تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات بدل الإقامة المقررة للبعثة، والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالنشر الشهري المتوقع لـ ٤٩ مراقبا عسكريا فضلا عن مخصصات متعلقة بتناوب نصف المراقبين العسكريين خلال فترة الثلاثة أشهر.

٣٢ – وبالإضافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير نشر بنسبة ٣٠ في المائة ليأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الوحدات العسكرية	٣٦ ١٤٢,٥ دولار

٣٣ – تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٥٠٠ ١٤٢ ٣٦ دولار للنشر الشهري لـ ٤ ٠٠١ من أفراد الوحدات العسكرية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وخلال هذه الفترة، سيواصل العنصر العسكري بذل جهوده من أجل تهيئة بيئة مستقرة وآمنة في دارفور، وحماية المدنيين

المعرضين للخطر، ومنع الهجمات المسلحة، ودعم تنفيذ اتفاقات السلام باستخدام جميع القدرات والموارد المتاحة، مع مراعاة الخفض في مستويات القوات الوارد أعلاه. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات لتسديد تكاليف القوات بالمعدلات القياسية، والمعدات المملوكة للوحدات، والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالنشر الشهري المتوقع لـ ٤ ٠٠١ من أفراد الوحدات العسكرية. وتمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧، أُدرجت أيضاً ضمن العوامل تسوية مقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ للخصومات المتعلقة بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تسديد تكاليف القوات.

٣٤ - وبالإضافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير نشر بنسبة صفر في المائة ليأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
شرطة الأمم المتحدة	١٨٩,٩ ٦ دولار

٣٥ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٩٠٠ ١٨٩ ٦ دولار للنشر الشهري لـ ٧٦٠ من أفراد شرطة الأمم المتحدة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وخلال هذه الفترة، سيقوم أفراد الشرطة بدوريات أمنية لحماية النازحين وتنفيذ أنشطة الخفارة المجتمعية في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات بدل الإقامة المقرر للبعثة، والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالنشر الشهري المتوقع لـ ٧٦٠ من أفراد شرطة الأمم المتحدة فضلا عن مخصصات متعلقة بتناوب نصف أفراد شرطة الأمم المتحدة خلال فترة الثلاثة أشهر.

٣٦ - وبالإضافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير نشر بنسبة ٢٣,٠ في المائة ليأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
وحدات الشرطة المشكلة	٢٠٣,٧ ١٤ دولار

٣٧ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٧٠٠ ٢٠٣ ١٤ دولار للنشر الشهري لـ ٧٤٠ ١ من أفراد الوحدات العسكرية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وخلال هذه الفترة، سيقوم أفراد وحدات الشرطة المشكلة بتسيير دوريات أمنية لحماية النازحين، وتوفير الدعم الاحتياطي والحماية لأفراد شرطة الأمم المتحدة، وتوفير الأمن لمنشآت العملية المختلطة والحراسات المرافقة للمساعدة الإنسانية، وقدرات قوة الرد السريع في جميع أنحاء منطقة جبل مرة الكبرى. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات بشأن تسديد تكاليف وحدات الشرطة المشكلة، والمعدات المملوكة للوحدات والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالنشر الشهري المتوقع لـ ٧٤٠ ١ من أفراد وحدات الشرطة المشكلة. وتمشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٦١/٦٧، أُدرجت أيضاً ضمن العوامل تسويةٌ مقدرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ للخصومات المتعلقة بعدم نشر المعدات المملوكة للوحدات أو تأخر نشرها أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تسديد تكاليف الشرطة المشكّلة.

٣٨ - وبالإضافة إلى ذلك، تعكس الاحتياجات تطبيق عامل تأخير نشر بنسبة ٦,٠ في المائة ليأخذ في الاعتبار أنماط النشر الفعلي الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الموظفون الدوليون	٢٦ ٨٦٧,١ دولار

٣٩ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ١٠٠ ٨٦٧ ٢٦ دولار لتغطية المرتبات والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يخص ٥٣١ وظيفة من وظائف الموظفين الدوليين للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتعكس الاحتياجات تطبيق معدل شغور بنسبة ٦,٠ في المائة يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الموظفون الوطنيون	٩ ٨٢٤,٢ دولار

٤٠ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٢٠٠ ٨٢٤ ٩ دولار لتغطية المرتبات والتكاليف الأخرى ذات الصلة فيما يخص ٨٧٨ وظيفة من وظائف الموظفين الوطنيين، تتألف من ١٢٤ وظيفة لموظفين فنيين وطنيين و ٧٥٤ وظيفة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتعكس الاحتياجات تطبيق معدلي شغور بنسبة صفر في المائة و ١ في المائة في تكاليف الموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، على التوالي، يأخذان في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
متطوعو الأمم المتحدة	١ ٠٥٦,٣ دولار

٤١ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٣٠٠ ٠٥٦ ١ دولار لتغطية تكاليف ٦٨ وظيفة لمتطوعي الأمم المتحدة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وسيظل متطوعو الأمم المتحدة يشكلون جزءا لا يتجزأ من عنصر دعم العملية وسيشاركون في بعض المهام الأساسية المتصلة بالخفض التدريجي للعملية، منها الهندسة وإدارة الممتلكات والتخزين. وتعكس الاحتياجات تطبيق معدل شغور بنسبة ٣,٠ في المائة يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
المساعدة المؤقتة العامة	١ ٥٩٣,١ دولار

٤٢ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ١٠٠ ٥٩٣ ١ دولار لتغطية تكاليف ٩٧ من الوظائف المؤقتة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، تتألف من ١٦ وظيفة لموظفين دوليين، ووظيفة واحدة لموظف فني وطني و ٨٠ وظيفة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وستستمر الـ ٩٧ وظيفة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة في توفير المهام الحاسمة لإدارة المرافق، بما في ذلك فيما يتعلق بالإغلاق المقرر لمباني العملية المختلطة.

٤٣ - وتعكس الاحتياجات تطبيق معدلات شغور في الوظائف المؤقتة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة بنسب صفر في المائة للموظفين الدوليين، وصفر في المائة الموظفين الفنيين الوطنيين، و ١ في المائة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، تأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الأفراد المقدمون من الحكومات	٦٣,٣ دولار

٤٤ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٣٠٠ ٦٣ دولار لتغطية تكاليف ستة أفراد مقدمين من الحكومات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتعكس الاحتياجات تطبيق معدل شغور بنسبة صفر في المائة يأخذ في الاعتبار أنماط النشر الأخيرة.

	تقديرات التكاليف
الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	١٥٦,٩ دولار

٤٥ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٩٠٠ ١٥٦ دولار لتغطية تكاليف فرادى الخدمات الاستشارية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، بما في ذلك مخصصات لأفراد مختلفين من الخبراء الاستشاريين في مجالات الوساطة وحقوق الإنسان والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، ولخبير في قضايا المساواة بين الجنسين متخصص في مسائل المرأة في سياق السلام والأمن، وسيادة القانون، والنظم القضائية، والخدمات الاستشارية المتعلقة بالسجون.

	تقديرات التكاليف
السفر في مهام رسمية	-

٤٦ - تعتبر العملية أن الرصيد غير المنفق البالغ ٥٦٠ ٦٦١ دولارا حتى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩ كاف لتغطية احتياجاتها المتعلقة بالسفر في مهام رسمية والسفر المتعلق بالتدريب حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠.

	تقديرات التكاليف
المرافق والبنى التحتية	٣ ٧٢٢,٧ دولار

٤٧ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٧٠٠ ٧٢٢ ٣ دولار لتغطية تكاليف المرافق والبنى التحتية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتتألف الاحتياجات في المقام الأول من مخصصات من أجل الوقود والزيوت ومواد التشحيم لتشغيل المولدات الكهربائية للعملية المختلطة. كما تشمل مخصصات للأنشطة المتعلقة بالتنظيف البيئي والإصلاح البيولوجي لمواقع العملية المختلطة.

	تقديرات التكاليف
النقل البري	٨٤٣,٠ دولار

٤٨ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٠٠٠ ٨٤٣ دولار لتغطية تكاليف النقل البري للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتتعلق الاحتياجات في المقام الأول بتشغيل وصيانة مركبات مملوكة للأمم المتحدة وتشمل مخصصات متعلقة بالإصلاحات والصيانة وقطع الغيار ذات الصلة بالحاجة إلى تجديد الفائض من المركبات والمعدات قبل نقلها إلى بعثات أخرى، حسب الاقتضاء.

	تقديرات التكاليف
العمليات الجوية	٢٠٢,٧ ١٠ دولار

٤٩ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٧٠٠ ٢٠٢ ١٠ دولار لتغطية تكاليف العمليات الجوية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وستقوم العملية بصيانة وتشغيل طائرتين ثابتتي الجناحين و ١٢ طائرة ذات أجنحة دوارة لمدة الثلاثة أشهر لتوفير جميع الخدمات ذات الصلة بما في ذلك نقل الركاب، والبضائع، والدوريات، والمراقبة، والبحث والإنقاذ، وخدمات إجلاء المصابين والإجلاء الطبي.

	تقديرات التكاليف
الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٩١٨,٨ ٣ دولار

٥٠ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٨٠٠ ٩١٨ ٣ دولار لتغطية تكاليف الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتشمل الاحتياجات مخصصات من أجل الاتصالات التجارية، واتفاق خدمات معدات الاتصال (يغطي أيضاً التخلص من النفايات الإلكترونية)، وصيانة وإصلاح معدات الاتصالات الموجودة، وقطع الغيار، والتكاليف المتعلقة بالبرامجيات، وخدمات الإعلام، وتكنولوجيا المعلومات اللازمة لإبقاء العملية المختلطة قيد التشغيل خلال فترة الثلاثة أشهر.

	تقديرات التكاليف
الشؤون الطبية	٢٤١,٠ دولار

٥١ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٠٠٠ ٢٤١ دولار لتغطية تكاليف الخدمات الطبية واللوازم الطبية النمطية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠.

	تقديرات التكاليف
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٨١٠,٥ ١٤ دولار

٥٢ - تقدَّر الاحتياجات من الموارد بمبلغ ٥٠٠ ٨١٠ ١٤ دولار لتغطية تكاليف اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠. وتشمل الاحتياجات من الموارد مخصصات تخصص أساسا لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها، وتكاليف الشحن والتكاليف ذات الصلة الأخرى، والخدمات التعاقدية الفردية، والأنشطة البرنامجية الأخرى.

٥٣ - ويُقترح لفترة الثلاثة أشهر من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠، مبلغ ٥٠٠ ٢٣٤ ١٠ دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى، منه مبلغ ٩٠٠ ١٥٦ ٩ دولار لتمكين فريق الأمم المتحدة القطري، بدعم من العملية المختلطة، من مواصلة الاضطلاع بالأنشطة البرنامجية كجزء من مهام الاتصال في الولايات. وخلال فترة الثلاثة أشهر، ستستمر الأنشطة التي سيتم الاضطلاع بها في إطار هيكل مهام الاتصال في الولايات في التركيز على المجالات التالية: سيادة القانون؛ والقدرة على الصمود وتوفير سبل العيش/الحلول الدائمة للسكان النازحين والمجتمعات المضيفة؛ وتقديم الخدمات الفورية للنازحين؛ وحقوق الإنسان.

٥٤ - وبالإضافة إلى ما سبق، يُقترح مبلغ قدره ٦٠٠ ٠٧٧ ١ دولار للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى في منطقة جبل مرة الكبرى، بما في ذلك الأنشطة التي تعزز توطيد السلام الشامل، والإنعاش، واستقرار المجتمع وأمنه.

رابعا - الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما

٥٥ - فيما يلي الإجراءان المطلوب من الجمعية العامة اتخاذهما فيما يتصل بتمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور:

(أ) الإذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٨٠٠ ٢٢٧ ١٣٠ دولار للإنفاق على العملية المختلطة لفترة الثلاثة أشهر الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠؛

(ب) تقسيم المبلغ الوارد في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه كأنصبة مقررة.